

فلسفة الإسلام في حقوق الحيوان

دكتور / محفوظ عزام (٢)

أ - مقدمة :

تهتم الأمم الغربية بدراسة الحيوانات ولا سيما الأليفة منها، مثل الكلاب والقطط وبعض أنواع الطيور، وقد أنشأت جمعيات كثيرة للاهتمام بالرفق بالحيوان. وقد يظن بعض الناس أن ذلك الاهتمام أمر طارئ على ثقافتنا الإسلامية وينبغي لنا أن نفهمه، ولكن الحقيقة أن الرفق بالحيوان أمر توجيه الشريعة الإسلامية؛ لأنها أحد جوانب الرفق في التعامل مع كل حلق الله، من الناس والنبات والحيوان، وحتى الجماد.

فقبل أن يهتم العلم الحديث بالحيوان، ويخصص له الدراسات المستقلة، كان القرآن الكريم قد سبق بالدعوة إلى دراسته وتوجيه النظر إلى ملاحظته، ومتابعته، ومراقبته، وتأمل حياته، للوقوف على بعض أسرار معيشته، وما يتاح للإنسان من بدائع حياته.

يضاف إلى ذلك أن الرسول ﷺ قد دعا إلى الرفق بالحيوان وجهاته من ظلم الإنسان، والشفقة عليه، وإطعامه متوجداً من يعذبه أو يحبسه دون إطعام بعذاب النار. بل إن الإسلام قد قرر للحيوان «حقوقاً» قبل أن يعرف العالم شيئاً عن «حقوق الإنسان»، ومن هنا فهو سابق لكل النظم والقوانين والبيانات التي تتحدث عن الحقوق، لأن الإسلام دين الرفق والرحمة الشاملة.

وتحمل لنا حضارة الإسلام تراثاً ضخماً يبين مدى اهتمام العلماء والمفكرين المسلمين بكل ما يتعلق بالحيوان بكافة أصنافه وأنواعه.

على أية حال سنتناول في هذا البحث شيئاً عن دراسة الحيوان في الفكر الإسلامي مثلاً في القرآن الكريم والحديث الشريف وعلم الفقه والعلوم الطبيعية والعلقانية، مع كلمة موجزة عن فلسفة الحقوق في الإسلام بصفة عامة، ثم فلسفة الإسلام في حقوق

(٢) أستاذ ورئيس قسم الفلسفة الإسلامية - كلية دار العلوم - جامعة المنيا.

الحيوان، وتناول بعض هذه الحقوق، ثم الإتيان بشيء من التطبيق العملي لهذه الفلسفة في الدولة الإسلامية.

ب - دراسة الحيوان في الفكر الإسلامي:

لقد اهتم الفكر الإسلامي بدراسة الحيوان اهتماماً كبيراً، فالناظر في القرآن الكريم يجد اهتمامه الكبير بعالم الحيوان، ويكتفيه أن هذا القرآن قد أطلق أسماء بعض أصناف الحيوان على بعض سوره الشريفة، فأولى سور القرآن بعد فاتحة الكتاب هي سورة «البقرة» وهناك سورة «الأنعام»، وسورة «النحل»، وسورة «النمل»، وسورة «العنكبوت»، وسورة «العاديات»، وسورة «الفيل».

وسوف يجد الناظر تكرار ذكر الدابة في آيات القرآن الكريم، وأن الحيوانات ذكرت بأسماء أصنافها، وأن الطير تكرر ذكره عشرين مرة، وذكر بعض أنواع من الطير مثل: الغراب، والمدهد، وذكر من الحشرات: النمل، والذباب، والجراد، والشعبان، والعنكبوت، والقمل، والضفادع، والحياء، والنحل.

كما ذكر القرآن اللحم الطري الذي يوجد في البحار وهو السمك، ومن أنواعه الحوت الذي ذكره خمس مرات.

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ما للحيوان من أهمية في حياة الإنسان الذي نزل من أجل هدايته القرآن.

وكذلك نجد الحديث الشريف يحفل بأحاديث كثيرة تتحدث عن الحيوانات وتدعوا إلى الرفق بها، وتعقد بعض المقارنات بينها وبين الإنسان وهي تجعلنا - في الواقع - نؤمن أن الإسلام دين الرحمة بالإنسان والحيوان معاً.

أما في الفقه الإسلامي فإننا نجد الفقهاء قد تناولوا الحيوان بالدراسة في أبواب «الطهارة» و«النجاسة» و«الزكاة» و«الحدود» و«الجنایات» و«الإجارة» و«الأطعمة» و«الصيد» و«الأضحية» و«المسابقة» و«النفقة».

وفي مجال العلوم الطبيعية والعلقانية نجد إنتاجاً ضخماً لدى علماء المسلمين: من ذلك كتاب «الحيوان» للجاحظ الذي خصه «ج. فان فلوتن» ببحث بوصفه عالم حيوان، إذ له بحث ترجمة «رشر» إلى الألمانية من المولندية بعنوان: «عالم طبقي عربي في القرن التاسع». وكتب «أسين بلايثوس»: «كتاب الحيوان للجاحظ^(١)» في مجلة Isis سنة ١٩٣٩ م.

كما نجد «ابن قتيبة» يعقد فصولاً في كتابه «عيون الأخبار» عن الحيوان ترجمتها إلى الألمانية ودرسهها «فیدمن» في بحوث بعنوان: «بحوث في العلوم الطبيعية عند ابن قتيبة»، وترجم هذا القسم إلى الإنجليزية «كوبف» بعنوان «قسم التاريخ الطبيعي من عيون الأخبار لابن قتيبة».

ونجد في كتاب «الإمتناع والمؤانسة» لأبي حيان التوحيدي معلومات وفيرة عن الحيوان ترجمتها إلى الإنجليزية «ل. كوبف L. Kopf» سنة ١٩٥٦ م. أما «الدميري»، فقد كرس «دى سوموجى» عدة أبحاث لكتابه «حياة الحيوان^(٢)».

وغير هؤلاء العلماء كثير، من كتبوا عن الحيوان ودرسوا دراسة مستفيضة.

ج- فلسفة الحقوق في الإسلام:

لقد رتب الإسلام حقوقاً لكل نوع من الكائنات التي خلقها بقدرته سبحانه، هذا بالإضافة إلى حقوقه - سبحانه - على عباده.

والإسلام يولي مسألة الحقوق أهمية بالغة، لأنها من الأمانات التي أمر الله سبحانه أن تؤدي إلى أهلها. وهذا يعني أن الإنسان يتحمل المسؤولية في كل عمل يؤديه، سواء

(١) د. عبد الرحمن بدوى: دراسات ونصوص في الفلسفة والعلوم عند العرب - المؤسسة العربية، الطبعة الأولى، سنة ١٩٨١ م، ص ٢٨-٢٩.

(٢) المرجع السابق.

كان هذا العمل يتعلق بالله عز وجل، أو بالناس أو بالطبيعة، وما فيها من جهاد ونبات وحيوان.

أما حقوق الله تعالى فهي أن يؤمن به رباً واحداً، وأن نعبده وحده، وأن نعمل في كل حياتنا وفق كتابه الكريم وسنة نبيه ﷺ.

ومن الجدير بالذكر القول بأن أداء حقوق الناس والكائنات الأخرى هو في حقيقته أداء حقوق الله عز وجل.

وأما حقوق البيئة الطبيعية بما فيها من أنهار وبخار وأودية وجبال وزروع ناضرة وحدائق ذات بهجة، وحيوانات تجمع بين النفع والجمال أن نحافظ عليها وألا نعرضها للتخرير والفساد، فإهلاك الحرف والنسل من أقبح صور الفساد التي يبغضها الله تعالى، والرسول ﷺ يدعو كل إنسان لأن يبذل ما يستطيع من جهد لكي يجعل الأرض خضراء وجميلة حتى في أشد الأوقات حرجاً «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها»^(١). بل إن إتاحة الزروع والشمار للناس والحيوان والطير أمر يثاب عليه الإنسان «لا يغرس مسلم غرساً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيمة»^(٢).

والقرآن الكريم مليء بالآيات التي توقفت في وجдан الإنسان الإحساس بالجمال الموجود في الطبيعة، والتي تدعوه إلى اعتبار هذا الجمال من أعظم نعم الله على الإنسان.

ومن هنا فإن من حق البيئة الطبيعية بما فيها من زروع وأشجار وثمار جميلة أن نحافظ عليها وألا نخربها أو نفسدتها، وألا نترك الأرض دون زرع.

أما الإنسان فقد قرر له الإسلام كثيراً من الحقوق سواء كان ذلك في حالة السلم أو في حالة الحرب، وقد سبق بذلك الإسلام كل البيانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان والتي لم تعرف إلا في العصور الحديثة.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه الشيشان.

د - فلسفة الإسلام في حقوق الحيوان:

إن للإسلام فلسفته الخاصة بحقوق الحيوان، وتتلخص هذه الفلسفة فيما يلي:

- ١- ينطوي الإسلام على مبدأ عام هو الرفق والرحمة بكل الكائنات وحسبنا في هذا الصدد ما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى سَوَاهِ» وروى مسلم بسنده: «إِنَّ الرَّفِيقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(١). والأحاديث في ذلك كثيرة، كلها تنص على أن الرفق مبدأ إسلامي يبني عليه التشريع الإسلامي قواعده وأصوله.
- ٢- إن مفتاح موضوع حقوق الحيوان في الإسلام هو الرفق والرحمة مطلقاً والكرامة لبعض الحيوان. فقد لفت الإسلام الأنظار إلى أهمية بعض الحيوانات في حياة الناس، وأثنى عليها وطالب المسلمين بالرفق بها، فمن ذلك ما روى البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيمة»^(٢) ووقع في رواية ابن إدريس عن حصين في هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: «والإبل عز لأهلها، والغنم بركة»^(٣). وروى النسائي عن زيد بن خالد الجهنمي عن رسول الله ﷺ ، قوله: «لا تسربوا الديك فإنه يوقظ للصلوة»^(٤). وفي رواية: «فإنه يدعو للصلوة».
- ٣- إن الإسلام يدخل الحيوان والإنسان مع بقية الأحياء الأخرى في شجرة تصنيفية واحدة فالقرآن الكريم يقول: «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ

(١) صحيح مسلم - كتاب البر - حديث رقم ٢٥٩٤ .

(٢) متفق عليه.

(٣) ابن حجر: فتح البارى ٢٩٥/٦ .

(٤) رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه.

يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ
يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١).

فهذه الآية الكريمة تشير هنا إلى تصنيف الحيوانات، مع التذكير بقدرة الله الذي خلق هذه الأنواع من الحيوانات على اختلاف أشكالها وألوانها وحركاتها وسكناتها من ماء واحد، فالصنف الأول: «من يمشي على بطنه» وهو الزواحف كالحية وما شاكلها، والصنف الثاني: «من يمشي على رجلين» كالإنسان والطير، والصنف الثالث: «من يمشي على أربع» كالأنعام وسائر الحيوانات^(٢).

كما يقرر الله - سبحانه - في آية أخرى أن كل جماعة من الحيوانات أو الطيور إنما هي أمة تمايل أمة البشر حيث يقول سبحانه: «وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أُمَّاتُكُمْ مَا فِرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ^(٣).

ولقد حدد الله - عز وجل - الغاية من خلق الحيوان، وهي حاجة الإنسان ومنفعته فقال سبحانه: «وَالْأَنْعَامُ خُلِقَتْ لَكُمْ فِيهَا دِفْءُ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرْيَحُونَ وَحِينَ تَسْرُحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدِ لَمْ تَكُنُوا بِالْغَيِّ إِلَّا بِشَقٍّ الْأَنْفُسُ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَوُوفٌ رَّحِيمٌ * وَالْخَيْلُ وَالْبَيْلَانُ وَالْحَمَيرُ لِتَرْكِبُوهَا وَزِينَةٌ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ^(٤).

(١) سورة النور: الآية ٤٥.

(٢) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم جـ ٣ ص ٢٩٧-٢٩٨.

(٣) سورة الأنعام: الآية ٣٨.

(٤) سورة النحل: الآيات ٨-٥.

٤- إن الإحسان إلى الحيوان والرفق به وإعطائه حقوقه عبادة من العبادات التي قد تصل في بعض الأحيان إلى أعلى الدرجات وأقوى أسباب المغفرة: وإذا كان الأمر كذلك فإن الإساءة للحيوان تعد معصية تؤدي بصاحبها إلى أعمق دركات الإثم والعذاب.

فقد غفر الله لبعي ذنبها بسبب سقيها ل الكلب أخرج لسانه من شدة العطش، وقد عذبت امرأة في هرة جبستها ولم تطعمها ولم تسقها، ولم تتركها تأكل من حشاش الأرض.

٥- إن هناك فرقاً كبيراً بين الإسلام وجمعيات الرفق بالحيوان في نظرة كل منهما إلى الرفق بالحيوان من ناحيتين:

الأولى: السبق الزمني والعمق التاريخي.

الثانية: عمق النظرة الإسلامية وكيفيتها.

إذا كانت أول «جمعية للرفق بالحيوان» قد أُسست في إنجلترا في أوائل القرن التاسع عشر فإن الإسلام قد سبق ذلك بقرون طويلة، هذا فضلاً عن اختلاف النظريتين إلى الحيوان؛ فنظرة تلك الجمعيات تقوم على أساس أخلاقية، وقواعد إنسانية عامة، بينما تقوم نظرة الإسلام على أساس تشريعية، ولها خلفية فقهية تنظم مسائلها، وترتبط عليها الثواب لفاعليها والعقوب لمخالفتها.

٦- إن الإسلام يحرم تعذيب الحيوان بأي لون من ألوان التعذيب، ويلعن المخالفين على مخالفتهم، فقد مر النبي ﷺ على حمار قد وسم في وجهه فقال: «لعن الله الذي وسمه!». وفي رواية: «نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه»^(١).

(١) رواه مسلم.

وروى: «أن رسول الله ﷺ لعن من يسم في الوجه»^(١).

وهناك أحاديث كثيرة في النهي عن الكي في الوجه أو الضرب تدل دلالة قاطعة على أن الإسلام دين رحمة وشفقة، ويحرم التعذيب وقتل الحيوانات صرّاً، وذلك بحسبها لترمي حتى الموت.

ويضاف إلى ذلك أن الإسلام قد حرم «المثلة» وهي قطعة أطراف الحيوان، فقد روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان»^(٢).

إن هذه الأحاديث وأمثالها تؤكّد تحريم تعذيب الحيوان، والتحريم يقتضي العقاب، والعقاب أثر من آثار الجريمة، وهذا يعني أن الإساءة إلى الحيوان، وتعذيبه، وعدم الرفق به يعد جريمة في شريعة الإسلام.

هـ- حقوق الحيوان:

لقد أقر الإسلام حقوقاً كثيرة للحيوان على الإنسان، من هذه الحقوق:

١- أن نطعمه ونسقيه؛ فيجب على مالك الدابة علفها، ورعايتها، وسقيتها لحرمة الروح، فقد «دخلت امرأة النار في هرة حبستها حتى ماتت، فلا هي أطعمتها وسقتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض»^(٣). وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن امرأة بغيّاً رأت كلباً في يوم حار يطيف بيئر قد أدلع لسانه من العطش (أخرجها لشدة العطش) فنزع لها بمحوها (أى استقت له بمحوها) فغفر لها»^(٤). وعن محمود بن الربيع أن سراقة بن جشم قال: يا رسول الله: إن الصالة ترد على حوضى، فهل من أجر إن سقيتها؟ قال: «أسقها فإن في كل ذات كبد حراء أجراً»^(٥).

(١) رواه الطبراني.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه ابن حبان وابن ماجه والبيهقي.

فإن لم تكن الدابة ترعى لزوم صاحبها أن يعلفها، ويسقيها؛ وإن كانت ترعى لزمة إرسالها حتى تشبع، وتروي، وإن احتاجت البهيمة إلى السقى، ومعه ماء يحتاج إليه لطهارته سقاها وتيتم؛ وإن امتنع صاحب الدابة من العلف أجبر على البيع أو العلف أو الذبح إن كانت مأكلة، فإن لم يفعل فعل الحاكم ما فيه المصلحة.

والإسلام يقول إن إتاحة الزروع والشمار للناس والحيوان والطير أمر يشاب عليه الإنسان، حيث «لا يغرس مسلم غرساً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيمة»^(١).

ويقول الإسلام لنا إن «من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وما أكلت العافية (كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر) منها فهو له صدقة»^(٢).

٢- ألا نؤديه أو نعذبه؟ فقد روى عبد الله بن مسعود رض «كنا مع رسول الله ص في سفر فانطلق حاجته، فرأينا حمراً (طائر مثل العصفور) معها فرخان ناهما، فجاءت الحمرة تعرش (ترفرف)، فلما جاء صلى الله عليه وسلم قال: من فجمع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها»^(٣). وقد مر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بفتیان من قريش وقد نصبوا طيراً واتخذوه غرضاً (أي هدفاً يتعلمون عليه الرمي بالسهام)، فقال: «إن رسول الله ص لعن من اتخذ شيئاً في الروح غرضاً»^(٤). وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ص قال: «لا تتحذوا شيئاً في الروح غرضاً»^(٥). فهذا الحديث نهى عن جعل الحيوان هدفاً يرمى إليه والنهي للتحرير لأنه أصله، ويؤيد هذه قوة حديث «لعن الله من فعل هذا» لما مر رسول الله ص وطائر قد نصب لهم يرمونه ووجه حكمة النهي أن فيه إيلاماً للحيوان، وتضييقاً لما ليته، وتفويتاً لذاته إن كان

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الدارمي وابن حبان وأحمد.

(٣) رواه أبو داود.

(٤) رواه الشيشان وأبو داود.

(٥) رواه مسلم.

ما يذكي ولنفعته إن كان غير مذكى^(١). وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ضرب الحيوان أو كيه في وجهه أو قتله صبراً.

٣- ألا تتخذ من تعذيبه ملهاة نلهو بها. فقد نهى النبي ﷺ عن التجريش (أي إغراء الحيوانا بعضها بعض لتقتال) بين البهائم^(٢). وهذا ما نراه في بعض المجتمعات من عمل مسابقات بين الديكة لتصارع وتقتال، ومصارعة الشيران والكباش في مباريات دموية. وهذا أمر يرفضه الإسلام بل يحرمه لأن فيه تعذيباً للحيوان وإيالاماً له، وقد نهى الإسلام عن تعذيب الحيوان وإيالامه بأي شكل من أشكال التعذيب أو الإيذاء سواء كان ذلك للهو والمتعة أو لغير ذلك. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على رقى الإسلام وعلى أنه دين حضاري بكل معنى الكلمة.

٤- ألا نلعنه أو نسبه؛ ففي صحيح مسلم «أن امرأة كانت على ناقة فضجرت فلعتها، فسمع رسول الله ﷺ فأمر بإعراض الناقة مما عليها، وإراسها عقوبة لصاحبها»^(٣). كما نهى النبي ﷺ عن سب «الديك» حيث قال: «لا تسبو الدين فإنه يوقف للصلوة»^(٤) وفي رواية أخرى: «أنه يدعوا للصلوة».

٥- أن نعتني ببنظافته؛ فلا نتركه يعاني من القذارة والأوساخ. وكيف لا نفعل ذلك والرسول ﷺ كان يفعل هذا؟ فقد روى عن يحيى بن سعيد أن رسول الله ﷺ رئي وهو يمسح وجه فرسه برداءه.. فسئل عن ذلك، فقال: «إنى عوتبت الليلة في الخيل»^(٥).

٦- ألا تتخذ من ظهور الدواب منابر نقف عليها؛ فقد روى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم

(١) الصناعي: سبل السلام - مكتبة الحلبي، القاهرة سنة ١٩٦٠ م، جـ ٤، ص ٨٦.

(٢) رواه أبو داود والترمذى.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه مالك في الموطأ.

(٥) رواه أبو داود، وأحمد.

إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم في الأرض مستقراً، فعليها
فاقضوا حاجاتكم»^(١).

٧- ألا نحملها ما لا تطيق، فقد «نهى رسول الله ﷺ أن يركب ثلاثة على دابة»^(٢)، ولا
يجوز الركوب على ما لم يخلق للركوب كالبقر، ولا حلال في أن البقر لا يجوز أن
يحمل عليها، ويكتفيها إثارة الأرض، وسقي الحرش، وإنتاج اللبن.

٨- أن نتيح لها فرصة الرعي والاستراحة في السفر الطويل، فقد روى عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من
الأرض»^(٣).

٩- أن نحسن ذبحه، ولا نعذب الذبيحة، ولا نذبح حيواناً أمام حيوان آخر: فقد وجه
النبي ﷺ المسلمين إلى هذا الحق فقال: «... وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، ولیحد
أحدكم شفترته، ولیرح ذبيحته»^(٤). وهناك آداب كثيرة للذبح حفلت بها كتب
الفقه الإسلامي تدل على رفعة الإسلام وشمول رحمته.

١٠- ومن حق الدابة ألا يكون مقودها ضاراً بها، وأن توفر لها الجو الهدى، فلا نزعجها،
ولا نشيرها، ولا نعرضها للتلف في الحر الشديد، أو البرد القارس، إن هي إلا أمم
أمثالنا خلقها الله، وسخرها لنا، وعلينا أن نستشعر هذه النعمة ونشكر الخالق عز
وجل عليها بالقول والفعل.

تلکم هي بعض الحقوق الخاصة بالحيوان كما جاء بها الإسلام الحنيف منذ أكثر من
أربعة عشر قرناً من الزمان الأمر الذي جعل العلماء والمفكرين ورجال الحكم يطبقون
هذه الحقوق في دولة الإسلام في العصور السابقة، وما أحوجنا لتطبيقها في وقتنا الراهن.

(١) رواه أبو داود والبيهقي. (٢) رواه الطبراني. (٣) متفق عليه.
(٤) رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجه والدارمى وأحمد.

و- التطبيق العملي لهذه الفلسفة:

لقد حرص علماء الشريعة في الدولة الإسلامية على أن يوصوا الأطباء البيطريين بالحيوان، لأن البيطرة أصعب من وظيفة الأطباء البشريين، ومن هذه الوصايا تلك الوصية التي تقول: «لأن الدواب ليس لها نطق تعبر به عما تجد من المرض والألم، وإنما يستدل على علمها بالحبس والنظر .. فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدّه عن التهجم على الدواب بقصد أو قطع أو كي .. فيؤدي إلى هلاك الدابة أو عطبها».

وتطبيقاً لفهم فلسفة الإسلام في حقوق الحيوان، ضرب المسلمون أروع الأمثال في الرفق بالحيوان، فقد وجد منهم من أجاز الجراد، ومنهم من كان يفت الخبر للنمل، ويقول: إنهم جارات ولهن حق، ومنهم من كان يرى أن الطريق مشترك بينه وبين الكلب، وليس من حقه أن ينحيه عنه، ولا عجب فقد تلقوا مبادئ الرفق بالحيوان من الرسول الكريم الذي جعل الإحسان إلى الحيوان والرفق به عبادة من العبادات تکاد تصل إلى أعلى الدرجات.

وتطبيقاً لهذا الفهم - أيضاً - فقد وجد في الدولة الإسلامية «أوقاف» على الحيوانات، بعضها في دمشق الشام، ومصر، والمغرب وغيرها من بلاد الإسلام، فقد كان في دمشق عدا دور الجانين والمجاذيب والمجاذيم، أوقاف على الحيوانات، ويقال إن «مرجة» دمشق التي كانت منتزه أهل الحاضرة، كانت وقفًا على الخيل التي تعبت في الجهاد وأستن، يطول لها فيها دون غيرها. ووُجد في مصر وقف لسكنى الأيامي، ووقف آخر لكسوة أولاد الفقراء، ووقف لإطعام الكلاب^(١).

هذه بعض النماذج التي تمثل لنا فهم المسلمين لفلسفة الإسلام فيما يتعلق بحقوق الحيوان وتطبيقاتهم لهذا الفهم.

(١) شبيب أرسلان: مقال الدعوة الإسلامية في إفريقيا، ضمن كتاب لوثروب ستودارد الأمريكي، نقله إلى العربية الأستاذ عجاج نويهض - دار الفكر ١٩٧٣م، ج ٣، ص ٧، ٨، ٩.